القواعد الأخلاقية للمعاملات المالية في الإسلام

صالح العقدة
جامعة العلوم التطبيقية الخاصة

تاريخ الإستلام : 2005/12/07 تاريخ القبول : 2006/05/15

العقدة، صالح (2007) القواعد الأخلاقية للمعاملات المالية في الإسلام، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية: العلوم الإنسانية 10 (1): 67-78.

Al Okdeh, Saleh Khalil (2007) Ethical Rules of Financial Transactions in Islam. *J. J. Appl. Sci: Humanities 10 (1): 67-78.*

الملخص : من المألوف أن يشمل البحث في المحاسبة الانشطة الاجتماعية والاخلاقية، كما تتمحور قواعد التدقيق الدولية حول اخلاقيات ممارسة مهنة تدقيق الحسابات، الا ان للاخلاق في الاسلام دورا اوسع واشمل فقد قال عليه الصلاة والسلام " انما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق ". يعتبر الاسلام اليوم الديانة الثانية في العالم من حيث عدد الاتباع، الا ان تأثيره في الحياة بشكل عام، وفي حياة المسلمين بشكل خاص، يكاد يكون غير ملحوظ خصوصا في معاملاتهم المالية فيما بينهم ومع غيرهم وقد كشفت الدراسة التحليلية أن نهضة المسلمين الاقتصادية مشروطة بالنهضة الاجتماعية، وأن ذلك كله مرهون بتحقيق قواعد الاسلام الاخلاقية في حياتهم وخصوصا معاملاتهم المالية، ولذلك لا يكتفي المسلم بأن تكون معاملاته المالية وحساباته منسجمة مع القواعد المحاسبية المتفق عليها بل لا بد ان تكون منسجمة مع شرع الله ومع قواعده الاخلاقية بالدرجة الاولى، لضمان استمرارها وديمومتها ولتحقيق مرضاة الله سبحانه وتعالى.

مفتاح الكلمات: القواعد الأخلاقية ،معايير الأخلاق ، المعاملات المالية، التنمية الاجتماعية، التنمية الاقتصادية.

ABSTRACT: It is acceptable that research in Accounting extends to social and ethical activities. So far there is a code of ethics in Auditing, although Ethics in Islam has more broad and overwhelming role. Prophet Mohammad, peace be upon him, said that his mission is to complete the good ethics. Although Islam is regarded today as the second religion from the point of view of its followers, its effect in life in general and Muslim affairs in particular in their financial transactions is not perceived between themselves and with others. The analytical study showed that Muslims' social and economic prosperity and progress are conditioned by social prosperity and progress, and all of that is conditioned by the accomplishment of Islamic ethical rules particularly in their financial transactions. The Muslim is committed to his accounts and transactions to coincide with Generally Accepted Accounting Principles, also to coincide with Islamic rules in general and Islamic ethics in particular, in order to insure its continuation and attain God's blessings.

المقدمـــــــــة

ن إنجاح التنمية الاقتصادية مرهون بمو اكبتها لتنمية اجتماعية، تعمل على تغيير القيم والعادات والتقاليد التي تشكل أنماط السـ لوك في المجتمع، لكي ينطلق المجتمع من قاعدة سليمة تمكنه من الاستفادة من التقدم التقني المتاح له، وقد قدمت تجارب التنمية في عقد الستينات من القرن الماضي في الدول النامية دليلا عمليا على محدودية النتائج المتحصل عليها من الاعتماد على جناح واحد للتنمية، الا وهو التنمية الاقتصادية دون التنمية الاجتماعية ، إن التنمية الاجتماعية المرغوبة(باعتبارها قاعدة للتنمية المطلوبة)، هي تنمية القواعد الاخلاقية الدينية (الاسلامية) باعتبارها القاعدة السليمة والمستقرة للمجتمع المسلم، والتي أثبتت التجارب عمقها وعمق تأثيرها في مجتمعاتنا، وفي علومنا الاجتماعية ومبادئها بشكل عام والمحاسبة بشكل خاص، مما يبشر بتنمية اقتصادية حقيقية.

أهمية البحث

جاء الإسلام وأبقى ما تعارف عليه الناس من كريم الأخلاق والعادات والوسائل ، وأنكر من العادات والأخلاق القبيح والمرذول . قال صلى الله عليه وسلم " إنما بعثت لاتمم مكارم الأخلاق" [1] وقد سلك الإسلام سلوكا متميزا في نشر دعوته ومعاملة أصدقائه وأعدائه في السلم والحرب، وفي التعامل بين اتباعه ومع غيرهم في الأمور الدينية والدنيوية وخصوصا المالية، وذلك لاختلاف الهدف بين النظم البشرية وبين الإسلام، الذي يهدف إلى غاية عليا، وهدف أسمى الا وهو مرضاة الله سبحانه والتزام منهجه، وقد قامت دولة الإسلام على دعائم من الإيمان والعلم والأخلاق وكان للأخلاق دور في نشر الرسالة في الكثير م ن الحالات، سواء منها أخلاق الحرب ومعاملة الأسرى، أو أخلاق التعامل بالمال "فالأخلاق من جملة خصال الخير التي تؤهل صاحبها لتنفيذ أحكام الله في خلقه ، وترشحه للخلافة في العباد وكفالة البشر"[2]، لذلك تأتي أهمية البحث من اعتبار :

1. إن للقواعد الاخلاقية علاقة بالمعاملات المالية.
2. إن للقواعد الاخلاقية الاسلامية علاقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية.
3. إن القواعد الاخلاقية الاسلامية مغايرة ومختلفة عما عداها ، وتستحق الاستقصاء والبحث والتجربة.
4. إن القواعد الاخلاقية الاسلامية ظلت لسنوات طويلة اساس ومنطلق للمعاملات المالية وغير المالية عند المسلمين ، والبحث عنها وتحديدها ضروري للتعريف بها.

هـــــدف البحـــــث

يهدف البحث إلى إلقاء مزيد من الضوء على الأخلاق في الإسلام والتعريف بها وما إذا كانت القواعد الأخلاقية بشكل عام، والقواعد الأخلاقية الإسلاميةبشكل خاص ، صالحة لتكون أساسا للمعاملات المالية ، لذلك يهدف البحث إلى التحقق من الأمور الآتية :

1- ما اذا كانت للقواعد الاخلاقية علاقة بالمعاملات المالية.
2- ما اذا كانت للقواعد الاخلاقية الاسلامية علاقة بالتنمية الاقتصادية.
3- ما إذا كانت القواعد الأخلاقية الإسلامية مغايرة لما عداها.
4- ما اذا كانت القواعد الاخلاقية الاسلامية أساس مناسب للمعاملات المالية.

مشكلة البحـــــث

تسير التنمية الاقتصادية في البلاد العربية والاسلامية بخطى بطيئة. والبحث محاولة لتحديد طرق الاصلاح ، من خلال الاجابة عن الاسئلة الاتية :

- هل القواعد الأخلاقية أساس مناسب للمعاملات المالية ؟
- هل تبنى المعاملات المالية في الاسلام على قواعده الاخلاقية ؟
- هل القواعد الاخلاقية الاسلامية مختلفة عن القواعد الاخلاقية لغير المسلمين؟
- هل القواعد الأخلاقية الإسلامية أساس مناسب للمعاملات المالية ؟

الدراسات السابقة

1. دراسة غانم[3] **(1986)**

وهي بعنوان " الاقتصاد الانساني "، ويرى الباحث ان عقيدة التوحيد لا تنفصل عن الاقتصاد اذ يسعى الانسان في نشاطه الاقتصادى ابتغاء مرضاة الله، وما يعنيه ذلك من سلوكيات اقتصادية تلتزم أوامر الله وتجتنب نواهيه. وفي تعريفه لعلم الاقتصاد بأنه العلم الذى يبحث في سلوك الانسان في سعيه نحو الوفاء بحاجات التوازن البيولوجي والحضارى باستخدام الموارد المتاحة، انما يؤكد حقيقة ايمانية على جانب كبير من الاهمية ، وهي أن الهدف النهائي من النشاط الاقتصادي هو اخلاص العبودية لله، وابتغاء مرضاته والخوف الشديد من سخطه وعقابه.

2. دراسة الغزالي[4] (1989)

وهي بعنوان "الإنسان أساس المنهج الإسلاميفي التنمية الا قتصادية" ، وهو يتحدث عن الإنسان باعتباره أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، وأن للاقتصاد الإسلامي ركيزة أخلاقية، لذلك فهو اقتصاد أخلاقي و إنسانيويستند في تحليله على "الإنسان الأخلاقي "وليس " الرجل الاقتصادى" كما في الاقتصاد الرأسمالي أو "الترس الاجتماعي" كما كان في الاقتصاد الاشتراكي، ويرى أن غياب الاقتصاد الإسلامي هو السبب الجذري للتخلف .

3. دراسة شحاته[5] (1982)

وهي بعنوان "الجوانب الأخلاقيةفي الاقتصاد الإسلامي" ، وقد أشار الباحث إلى أن الإيمان العميق بالأسس العقائدية ينعكس على خلق وسلوك الفرد المسلم الذي يزاول عملا اقتصاديا، او غير ذلك، حيث تجده يتحلى بالأخلاقالكريمة ، وبالسلوك الطيب السوي . وفيما يلي إنجاز بأهم أخلاقيات وسلوك المسلم في حياته : الأمانة والصدق والمسامحة في المعاملات ، المعاملة في الطيبات ،الاعتدال في الربح والقناعة، ثم الاحتياط والمحافظة على رضا الله، ثم الإنفاق لنيل البر " لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون"(ال عمران :92).

4. دراسة نوح[6] (1984)

وهي بعنوان "نظام المعاملات المالية في الإسلام : مضمونه ومغزاه"، أشار فيها الباحث إلى ضرورة تأصيل المعاملات على أصول فقهية وأخلاقية، ومنع أفعال ومعاملات معينة كما أشار إلى آداب المعاملات ودور الدولة في الإلزام بها إلى جانب دور الوازع الديني. ويرى أن تطبيق هذه القواعد أساس سليم لنهضة اقتصادية واجتماعية وسياسية شاملة.

5. Alam (1988) [7]

وهي بعنوان" الإسلام والأخلاق والتطبيقات المحاسبية ". وتشير الدراسة إلى أن جهدا قليلا بذل في توضيح العلاقة بين المحاسبة والدين . فاهتمت الدراسة بتوضيح تأثير الإسلام على التصرفات الأخلاقية للمسلمين وفحص دور الأخلاق الإسلاميفي تطوير تطبيقات محاسبيـ ة مقبولة لدى المسلمين .ويعتبر البحث أن مشاكل المنشآت اجتماعية في جوهرها، لذلك وضعت نماذج كثيرة لتحقيق معايير أخلاقية في النشاطالتجاري والاحتفاظ بها ويتوقع أن يكون للأخلاق الإسلامية دور مهم تلعبه في تشكيل التطبيقات المحاسبية في المستقبل.

6. دراسة (Aydoun , Willelt 1997 [8])

وهى دراسة بعنوان " الإسلام والمحاسبة : النواحي الأخلاقية في إعداد وعرض القوائم المالية. " يفرض الإسلام علاقة محتملة بين الدين والمحاسبة ، تعتمد على اعتبارات أخلاقية غالبا ما يتم تجاهلها في النظم المحاسبية الوضعية، ويحتم الإسلام على المسلمين تطبيق النواحي المعنوية والسلوك الأخلاقي خلال سعيهم لجني الربح الشرعي (القانوني) مما يجعل من المستحيل تجنب أخلاقيات الإسلام عند إعداد القوائم المالية: ولقد تعرض الباحثون على مر السنين، لدراسة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمسلمين، وما إذا كان للمعاملات المالية في الإسلام قواعد أخلاقية، إلا أن هذه الدراسة تختلف عن الدراسات السابقة في اعتبار ها أن تطبيق القواعد الأخلاقية الإسلامية أساس لإحداث النهضة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية عند المسلمين بالإضافة إلى كون تطبيقها طلبا لمرضاة المولى سبحانه وتعالى.

فرضيات الدراسة

سيتم من خلال هذه الدراسة اختبار الفرضيات الاتية :

الفرضية الأولي :

ليس للقواعد الاخلاقية علاقة بالمعاملات المالية .

الفرضية الثانية :

ليس للقواعد الاخلاقية الاسلامية علاقة بالتنمية الاقتصادية .

الفرضية الثالثة :
تختلف القواعد الاخلاقية الاسلامية عن القواعد الاخلاقية الاخرى .

الفرضية الرابعة :
تعتبر القواعد الاخلاقية الاسلامية أساسا مناسبا للمعاملات المالية .

نمـــــوذج البحـــــث

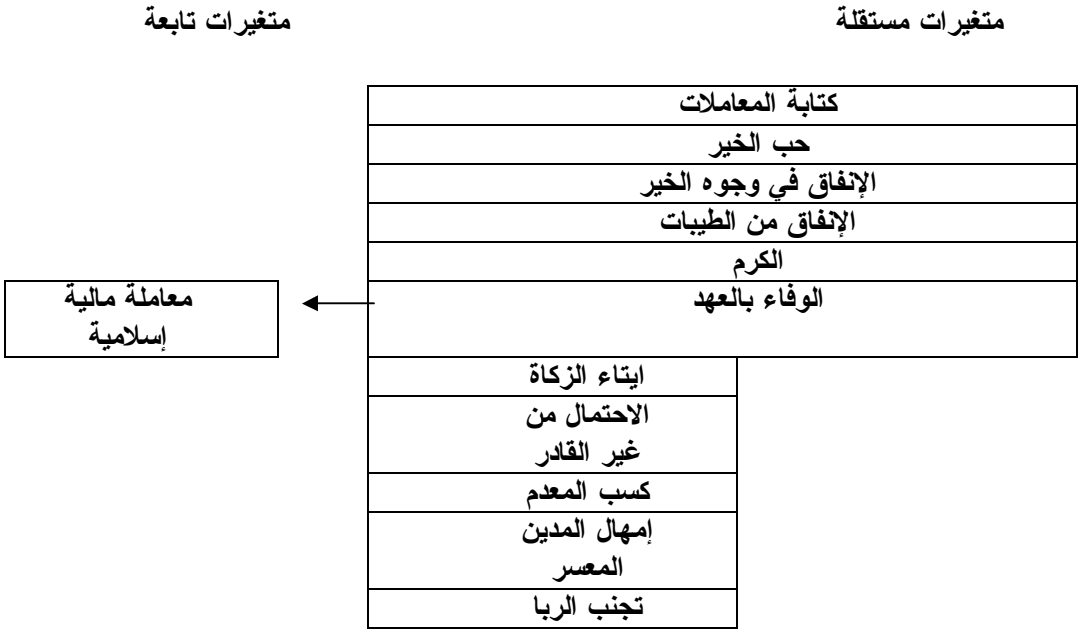

منهجية الدراسة

تعتبر هذه الدراسة نظرية تحليلية، اعتمد الباحـ ـثفي جمع مادتها ا لعلمية على القران الكـــريم وأحاديـــث الرسول صلى الله عليه وسلم ، والكتب المتوفرة في المكتبة.

الأخلاق في المعاملات

حظيت الأخلاق على مدار التاريخ باهتمام الأمم والشعوب والمصلحين، وهي قواعد مكتوبة أو شـــفوية يتعارف الناس على اتباعها لضمان تسيير أعمالهموحياتهم لـتحقيق أهدافهم ، وكنماذج مـــن أخلاقيـــات الأمم والشعوب السابقة وبنص القران الكريم " كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه، لبئس ما كانوا يفعلون" وقال سبحانه وتعالى " ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كـــالوهم أو وزنـــوهم يخسرون ، ألا يظن أولئك انهم مبعوثون ليوم عظيم" [9] وقال صلى الله عليه وسلم "نلما أهلـــك مـــن كان قبلكم انهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد " [10]، ومن أخلاقيات الرومان :

دّع ما لقيصر لقيصر وما لله لله " " الغاية تبرر الواسطة "، التعامل بالربا والمراهنات ، واكل أمـــوال الناس بالباطل، والاستعمار ونهب المستعمرات ، عقود التأمين والاحتكـــار [11]. ومـــا ذلـــك إلا لان أوروبا قد عزلت الدنيا عن الدين وتركت للدين تطهير الوجدان وتهذيب الضمير، بينما تركت للقـــوانين الوضعية تنظيم المجتمع وتسيير الحياة [12]وجاء في القانو ن الروماني المسمى قانون الألواح الاثني عشر ان المدين إذا عجز عن دفع ديونه يحكم عليه بالرق ان كان حرا ، ويحكم عليه بالسجن أو القتـــل

ان كان رقيقا [13]. ولما جاء الإسلام كان للأخلاق النصيب الأوفى. قال سبحانه " واتبع السيئة الحسنة تمحها ، وخالق الناس بخلق حسن " وقال صلى الله عليه وسلم " إنما بعثت لاتمم مكارم الأخلاق " [14]، وقال أيضا " التاجر الصدوق يحشر مع النبيين والصديقين".

لقد بحث المسلمون في الأخلاق في شتى الميادين ومنها المعاملات المالية وكان لها في المذاهب الفقهية ركن أساسي ، وصنفت في ذلك كتب كثيرة : مثل **كتاب الأموال** لأبي عبيد القاسم بن سلام ، وكتاب الخراج وكتاب **الحسبة** لأبن تيميةوغيرها كما ضم كتاب **إحياء علوم الدين** [15] فصلا سماه آداب الكسب والمعاش" قام الباحث بتصويره في نموذج على النحو الآتي:

عناصر نموذج الغزالي	القواعد الفقهية للمعاملات المالية	القواعد الأخلاقية المناظرة لها
فضل الكسب والمعاش والحث عليه، شفقة التاجرعلى نفسه ودينه	الاستعفاف عن سؤال الناس،اتقاء مواطن الشبهات ، تجنب أكل أموال الناس بالباطل، الوساطة المستغلة	السهولة في معاملة الناس - تجنب الشبهات - عدم أكل أموال الناس بالباطل - تحريم العقود الظالمه مثل الربا - تحريم الوساطة المستغلة
صحيح البيع والشراء في المعاملات	الغنم بالغرم، رد الحقوق لاصحابها، لا يصح بيع ما لا تملك ولا بيع النجش و الغرر،أو بيعتان في بيعه، ولا ربح ما لم يضمن،الوساطة المستغلة، تلقي الركبان، تجنب الربا	-الغرم بالغنم -رد الحقوق لاصحابها -النهي عن بيع الغرر -تحريم ربح ما لم يضمن -لا يحل بيع ما لا تملك -تحريم بيعتين في بيعه -تحريم الربا
العدل في المعاملة	أن تحب لاخيك ما تحب لنفسك ، الصدق ،الامانة،الضرر يزال، تجنب الاحتكار، الغش،	-تحريم الغش، الاحتكار -الأمر بالصدق -ان تحب لاخيك ما تحب لنفسك
الاحسان في المعاملة	غبن المسترسل (جاهل بأمر السوق) ظلم، امهال المعسر،صلة الرحم،كفالة فقراء الحي، وأوفوا بعهد الله اذا عاهدتم، ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع 0	-كفالة فقراء الحي -غبن المسترسل ظلم -امهال المعسر -البراءة ممن بات شبعانا وجارة جائع -اقالة المسلم

لقد استمر المسلمون والى يومنا هذا في البحث في القواعد الأخلاقية الإسلامية من مختلف جوانبها، وكما اتضح من الدراسات السابقة، أن الإسلامعبادات ومعاملات، والمعاملات لها وجهان :وجه دنيوي، باعتبارها عملية مالية عادية ، ووجه ديني، وهو أن تتم المعاملة على أساس شرعي، وأن يقصد بها وجه الله سبحانه وتعالى مصداقا لقوله سبحانه " قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين "[16]، أي أن يهدف المسلم من وراء معاملته المالية تحقيق معنى العبودية لله . ويتبع الإسلام في تحقيق هذه السياسة وسيلتيه الأساسيتين: التشريع والتوجيه ، فيبلغ بالتشريع الأهدافعلية الكفيلة بتكوين مجتمع صالح قابل للرقي والنماء ، ويرمي بالتوجيه التسامي على الضرورات ، والتطلع إلى حياة أرفع، والرقي بالحياة إلى عالم المثل[17] . إن دور الأخلاق في الإسلام بارز، اذ "يتم بها المسلم دينه، وتصلح بها دنياه وأخراه جميعا"[18]. فعبادة المسلم ومعاملته أساسها الأخلاق- الأخلاق المستمدة من تعاليم الإسلام- وقد أدرك الفلاسفة سمو هذه الأخلاق وواقعيتها، فشيدوا أنساقهم الخلقية وأقاموا قواعد الأخلاقلديهم على اساس الدين " .[19]وهذا يظهر الترابط بين

عمليات البناء الاقتصادى والتغيير الاجتماعي ، اشتكفل العقيدة ببناء الفرد من الداخل عندما تعين لـــه سبب الوجود و فلسفته وغاياته، والمذهب يضع العقيدة موضع التنفيذ اذ يتكفل ببناء ســلوك الفــرد مــع الخارج، عندما يرسم له قواعد هذا السلوك ويحدد له سبل الارتقاء "[20]. وقد استطاع الباحث من خلال ذلك كله صياغة النموذج التالي الذى يبين الترابط بين القيم الدينية والقواعد الأخلاقية والاجتماعية واثــر ذلك كله على مبادئ ومعايير المحاسبة والتدقيق.

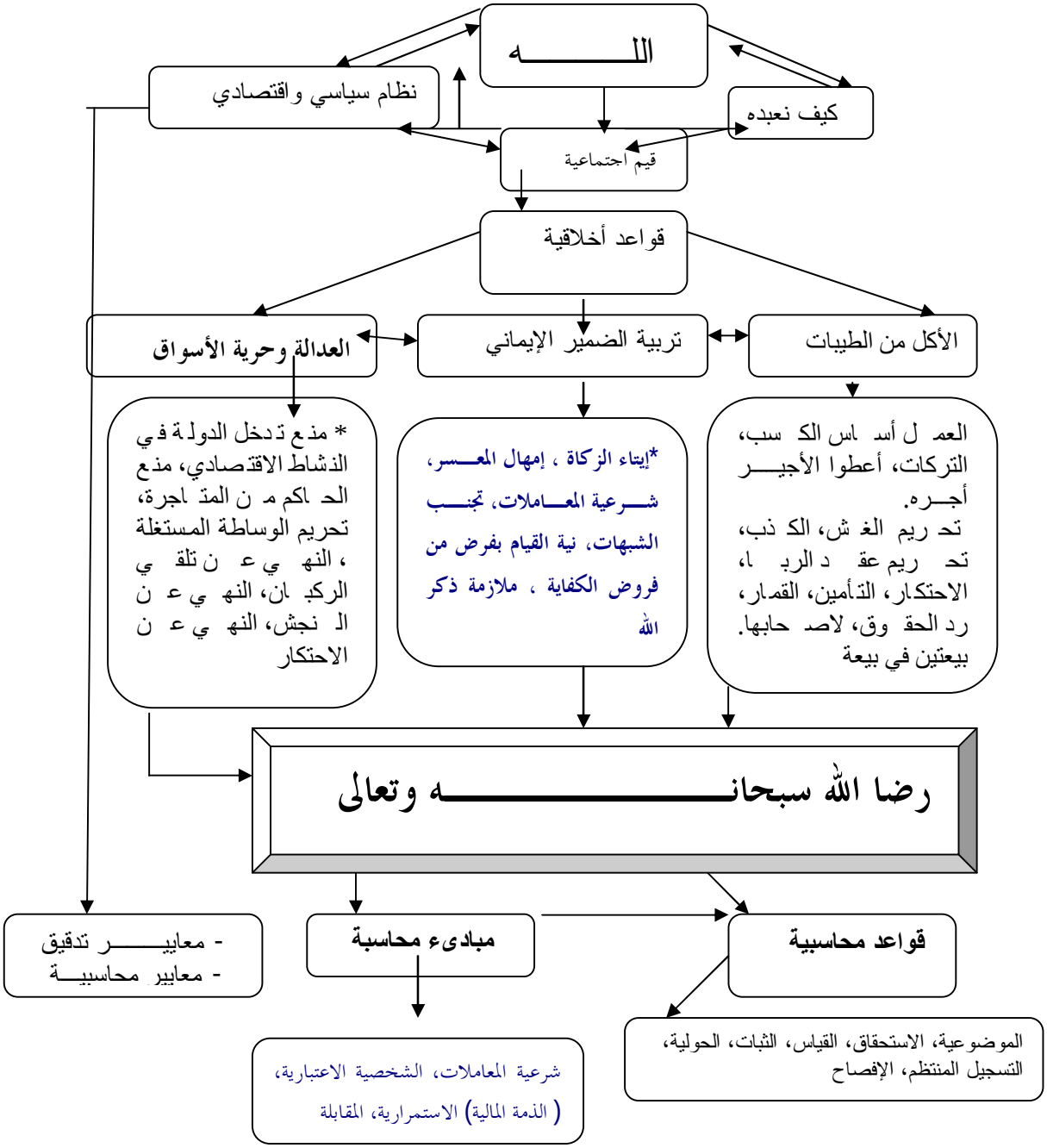

تعتبر التوجيهات القرآنية والنبوية قواعد أخلاقية لتربية المسلمين ، وصبغهم بصبغة الإسلام وتمييزهم عن غيرهم من الأمم والشعوب، من هنا نلاحظ أن الأخلاق لها معنيان: التكوين الطبيعي للإنسان ثم محصل العادات المكتسبة، أي أن الأخلاق تشمل الفطرة والاكتساب، والفطرة والإرادة(الاكتساب) يكشفان عن الخلق اذا دلا على نزوع نحو خصائص معلومة ، تكون في مجموعها طابعا ذاتيا مستقلا يتميز به الشخص ، ويشترط في الخلق أربع صفات :

- النبل الذي يجعلنا نقدره ونعجب به، أي أن تكون الاخلاق فاضلة، وان تكون الاقوال والافعال تدل على سلوك محدد، ان كان حميدا كان الخلق حميدا.
- اتفاق صفاته المختلفة مع خلقه الاصيل، (او التوافق).
- التشابة بين الشخص وبين الاصل.
- التماسك والاحكام أي الثبات على هذه الصفات[21].

وبتطبيق هذه الصفات على القواعد الأخلاقية الإسلامية نجد ان الأخلاق الإسلامية المشار إليها في نموذج البحث إنما تسعى إلى بث الخير وأشاعته في المجتمع " وافعلوا الخير لعلكم تفلحون "[22]. كما تؤكد على ضرورة اتفاق أخلاق الشخص مع صفاته الأصيلة ومع أخلاق الإسلام " يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون، كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون "[23]. كما أنالتشابه بين المسلم و أخلاق الإسلام " يعتبر من مقتضى الإيمان المستقر في القلوب"[24]. فيقول المولى سبحانه " يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين "[25]. كما تجد الإيمان القوى (التماسك) يلد الخلق القوي فيقول الرسول صلى الله عليه وسلم " اتق الله حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن "[26]. ومما تجدر الإشارة إليه هنا إن هذه الأخلاق ليست أخلاقا نظرية، أو أخلاقا تتبع حينا وتترك حينا آخر، أو تتبع في معاملة أناس دون غيرهم، يقول سبحانه" ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا، إعدلوا هو أقرب للتقوى"[27]. كما أن إهمال أو مخالفة أي قاعدة من هذه القواعد وغيرها يخرج المسلم من دائرة المسلمين "من غش فليس منا "[28]. "فانهيار الأخلاق مرده إلى ضعف الإيمان أو فقدانه"[29]. ومن هنا يمكن القول ان للقواعد الاخلاقية الاسلامية علاقة بمعاملات المسلم كلها وعلى الاخص معاملاته المالية ، كما أن تعلم وتطبيق هذه الاخلاق في المعاملات واجب ديني على المسلم، حيث يقول عمر رضي الله عنه " لا يبع في سوقنا الا من يفقه، والا أكل الربا شاء أم أبى "[30] . إن تصرفات المسلم اليومية (ومعاملاته المالية جزء منها) تأخذ ثلاثة أبعاد أو مستويات:

البعد الأول : فيما بين العبد وربه :وهي الأخلاق المكتسبة حيث يتصرف الإنسانفي نيته تحقيق مرضاة ربه ، وأن ما يفعله إنمكان في سبيل تلك الغاية " وابتغ فيما أتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا، وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض[31] .
"ما جاءكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا "[32]

البعد الثاني : فيما بين العبد ونفسه (او ما سمى في صفات الاخلاق بالتوافق) فيغير الانسان ما في نفسه ليصبح موافقا لشرع الله ، ويصبح هناك توافق بين ما يقوله المسلم وما يعتقده " لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به"[33] والبعدان السابقان يشكلان ثقافة المسلم .

البعد الثالث :فيما بين العباد. يتصرف العبد بوحي من ضميره واخلاقه فيما بينه وبين الناس "من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه "[34]. بل يجب أن يكون نبيلا ، خلقه حميدا فاعلا للخير" إنالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر "[35] . "وافعلوا الخير لعلكم تفلحون"[36]. وهذه تشكل قاعدة تصرفات المسلم ومعاملاته المالية وغير المالية ، وهي نتيجة أو محصلة لما سبقها.

هذا ويمكن تحديد الاهداف الاتية للمعاملات المالية في الاسلام :

1- هدف دنيوي وهو إجراء المعاملات وتحقيق الدخل " الربح" وهو هدف مادي أي استحقاق الرزق والاستزادة منه " ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض "[37] .
2- هدف ديني عاجل: وهو أن ينوي الإنسان وهو يؤدي نشاطه الاقتصادي تحقيق مرضاة الله، فمجرد النية يثاب عليها الإنسان "إنما الأعمال بالنيات"[38].
3- هدف أخروي: حيث الحساب والجزاء بالجنة أو النارمن عمل صالحا فلنفسه، ومن أساء فعليها " التاجر الصدوق يحشر مع النبيين" كما قيل" إن الدنيا مزرعة الآخرة "[39].

4- انسجام (توافق)النفس مع ما حولهالتّسجام الظاهرة السلوكية مع الظاهرة الكونية "[40] " الـذين امنـوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله، الا بذكر الله تطمئن القلوب "[41].
5- الاستخلاف في الأرض بإخلاص العبودية لله : "الذين ان مكناهم في الأرض أقاموا واتوا الزكاة وأمـروا بالمعروف ونهوا عن المنكر "[42] . وقد تبين إن من مهام المحتـسب الأمـربـصدق الحـديث، و إداء الأمانات، والنهي عن المنكرات من الكذب والخيانة، وما يدخل في ذلك من تطفيف المكيـال والميـزان والغش في الصناعات والبياعات والديانات "[43].
6- التصرف في المال وفق الأوامر الشرعية : إن المال مال الله، والإنسان مستخلف فيـه، وبالتـالي تلـزم مراعاة إرادة المالك الأصلي للمال، وهذه الإرادة ممثلة في الأحكام الشرعية المنظمة لاسـتخدام المـال وطالما إن الإنسان مأمور باستثمار المال وتنميته، فيلزم على المسلم كمسؤولية دينية أداء هـذا الواجـب وفق الشريعة الإسلامية .
7- معايير للاخلاق: ان محصلة البحث في أخلاقيات المعاملات الاسلامية يرشـدنا الـى قواعـد الاخـلاق الفاضلة باعتبارها مثلا عليا واجب ة الاتباع مأخوذة من شرع الله الذى لا يتغير ولا يتبدل باعتباره خطوطا عامة ومبادئ عامة، وقواعد شاملة "[44] "وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله "[45].
8- التحذير من الأعراض عن ذكر الله : إن تحديد المسار التوازني لسلوك الإنسان، وفق شرع الله وأخـلاق الإسلاميساعد على التعرف على العوامل الطارئة (الإعراضعن ذكر الله) التي تدفع بسلوك الإنسان إلى الانحراف. وهذا ما يجب أن يركز عليه الباحثون المسلمون في المعاملات وفي الأخلاق معـا، ومنهـا اتباع الهوى والشهوات والتهاون في أمر الدين ومخالفة أوامره واقتراف نواهيه " وهذه رذائـل يـؤدي سلوك سبيلها إلى فقد الفضائل السياسية منهم، ولا تزال في انتقاص إلى أن يخرج الملك مـن أيـديهم " . [46]

تحليل ومناقشة الفرضيات

تنص الفرضية الأولى على أن " ليس للقواعد الأخلاقية علاقة بالمعاملات المالية " . وقد اتضح إن الكبائر التي ثبتت في حق الأالسابقة والتي استحقت بسببها نزول العذاب بها واستبدالها وهلاكها هي ضياع الأخلاق بينهم وتفشي الرذيلة خصوصفي المعاملات المالية ، مثل تطفيف الكيل والميزان (المطففين) فأبوا أن يـضيفوهما (الكهف) كلا إن الإنسان ليطغى إن رآه استغنى (العلق) أرايت الذي ينهى عبدا إذا صلى (العلق) وقال صـلى الله عليه وسلم " انما اهلك من كان قبلكم أنهم إذاسرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف أقاموا عليه الحد" .[47]

كل ذلك يثبت ان للأخلاقعلاقة أصيلة بالمعاملات المالية وبحياة الأمة بشكل عـام ، وهـذا يعنـي رفـض الفرضية الصفرية واثبات الفرضية البديلة التي تنص على إن " للقواعد الأخلاقيةعلاقة بالمعـاملات المـاليـة. "وتنص الفرضية الثانية على انه " ليس للقواعد الاخلاقية الاسلامية علاقة بالمعاملات المالية ".

هناك مبدأ أساسي أكدته التجارب التاريخية وهو ان حلول مشاكل التخلف الاقتصادي والاجتماعي لا يمكن أن تصنع في الخارج، فالتخلف ظاهرة اجتماقتصادية سياسية، لا بـ د وأن تجد علاجهـا فـي واقـع البلـد المتخلف ذاته ، فألاصالة الفكرية شرط ضروري ولازم لاطلاق عجلة التنمية . وهنا تفرض النظرة الاسلامية سلطانها على اعتبار ان الإسلامتراث فاعل، تمتد ر ؤاالفلسفية الى اعماق الواقع الاجتمـاعي والاقتـصادى " [48] ،أي أن" اختيار الدولة (قصدها) والتزامها بالتنمية بإدخال تغييرات جذرية في هيكـل الاقتـصاد) فـي إطار منهج اقتصادى محدد تلتزم به الدولة فقط دون أفراد المجتمع، لا يكفل تحقيق التقدم المطلوب لعدم تفاعل المجتمع جميعه معه واستجابتهم له "[49] .قال سبحانه : " لو أنفقت ما في الأرضجميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم " [50]، اي أن المعاملات المالية للمسلم، وحتى تكون معاملة إسـلامية ، ويثـاب عليهـا المؤمن وحتى تؤدي غايتها المنشودة في إغنالمسلم في دنياه ودينه و إعلاء شأن دينه وأمته ، يجب أن تكون على أساس أخلاقه الإسلامية، " فلا فجوة بين الدين والعلم والعمل، وليس لدينا اذن سبب واحد لتنحية الإسلام عن المجتمع لا من طبيعته ولا من ظروفه التاريخية "[51]، وهذا ما حدا بنا إلى استبعاد الأخذ بنماذج التنميـة الاقتصادية المعمول بها في دول الغرب الرأسمالي او دول أوروبا الشيوعية ، فقد ثبث أن للقواعد الأخلاقيـة الإسلاميةعلاقة بالمعاملات المالية ، وان لها علاقة بالتنمية الاقتصادية أيضا ، فامر هذه الأمة لا يـصلح إلا بما صلح به أولها، وسره أن القلوب اذا تداعت إلى أهواء الباطل والميل إلى الـدنيا حـصل التنـافس وفـشا الخلاف، واذا انصرفت الى الحق ورفضت الدنيا والبا طل وأقبلت على الله اتحدت وجهتها، فـذهب التنـافس وحصل التعاضد واتسع نطاق الكلمة لذلك ، فعظمت الدولة [52]. ومرجع ذلك في نظر أبن خلـدون "لخلـق التوحش في العرب ، فهم أصعب الأمماقيادا بعضهم لبعض ، فإذا كان فيهم النبـي أو الـولي الـذي يبعـثهم

على القيام بأمر الله، يـ ذهب عنهم مذمومات الأخلاق ويأخذهم بمحمودها ويؤلف كلمتهم لإظهار الحـق ، تـم اجتماعهم وحصل لهم التغلب والملك "[53].

وبناء على ما تقدم يمكن الانتهاء إلى قناعة مفادها " أن العرب هم أبعد الأمم عن سياسـة الملـك "[54]، فـلا يحصل لهم الملك والسياسة والدولة والتنمية والأخلاق الا بالإسلام ، الإسلام المغاير لما عداه، الإسـلام الـذي يشمل الدين والدنيا معا، بما فيها من معاملات مالية وغير مالية . فمعاملات المسلمين المالية أساسها وقاعـدتها أخلاق الإسلام الذي امتزج بفكر الأمة ومعتقداتها ومعاملاتها وعلاقاتها الاجتماعية وقيمها، مما جعـل من المستحيل تحريك وتفعيل أفكار ومعاملات وعلاقات المسلمين الا من خلال الإسلام ومعتقدات الإسلام .

ان التحليل السابق يثبت عدم صحة الفرضية الثانية، ويثبت صحة الفرضية البديلة، والتي تنص على ان للقواعد الاخلاقية الاسلامية علاقة بالمعاملات المالية وان لها علاقة بالتنمية الاقتصادية أيضا.

ولاختبار الفرضية الثالثة والتي تنص على ان القواعد الاخلاقية الاسلامية تختلف عن القواعد الاخلاقية الاخـرى "، نقـول على سبيل المثال :
حرمت الشريعة الإسلامية أنواعا من المعاملات ومن التصرفات ومن الأخلاق ، فهل كان تحريمها خطأ وهل إباحتها أقرب للمصلحة والنفع العام، أم أن في إباحتها ضررا ؟ مثلا، لقد حرمت الـشريعة الاحتكـار : قـال صلى الله عليه وسلم "المحتكر ملعون والجالب مرزوق " " ولا يحتكر إلا خاطئ"[55] والاحتكار هـو حجـز السلع عن التداول، والاحتكار يكون إذا وجد منتج أو موزع واحد للسلعة ، فـ يتحكم في عرض السلع وكـذلك سعر بيعها.

إن احتكار الزرع "حتى تحين أوقات الغلاء مشؤوم، وانه يعود على فائدته بالتلف والخسران وسببه والله أعلم أن الناس لحاجتهم الى الاقوات مضطرون الى ما يبذلون فيها من المال اضطرارا، فتبقى النفوس متعلقة بـه، وفي تعلق النفوس بمالهلبر كبير في وباله على من يـ أخذه مجانا، ولعله الذى اعتبره الشارع في أخذ أمـوال الناس بالباطل"[56]. فالاحتكار ضد أكل الطيبات وضد حب الخير وبذل الخير، وضد كل قيمة انسانية تعارف عليها الناس، فالمحتكر يظن بأنانيته أنه ينمي ثروته الخاصة في الوقت الذى لحقه المقت من الناس في الـدنيا، واستحق الطرد من رحمة الله في الاخرة ، و ضرأت فعلته بالجانب الاخلاقي والاجتماعي في الامة ، وبالتالي بعملية التنمية ، أي ان في اباحة الاحتكار ضرر.

لقد حرمت الشريعة الربا وهو المتاجرة بالمال، أي شراء المال وبيعه، وهي تجارة كانت معروفة فـي الـد نيا منذ القدم وعرفتها قرطاجنة في البداية، والمرابي أو المصرفي هو الذي يعيش على متاعب الناس، لان أحـدا لا يستدين الا اذا كان متعبا بصورة ما "[57] . إذن فالربا ينافي المروءة وينافي الكرم،وامهال المعسر،وكسب المعدم،وينافي كل فضيلة .

أما من الناحية الاقتصادية فـ المقترض بربا(فائدة) يستطيع أن يحقـق أرباحـا تغطـي تكـاليف الـدين (كلفة خدمة الدين) في ظل اقتصاد حر، اذ لا يستطيع رفع الأسعار لتغطية تكاليف إنتاجه المرتفعة، وتـذهب أرباحه(إن وجدت) إلى جيب المرابي ، فإذا حصلت أزمة أخرى لدى المقترض كإضراب عمـال ، أو أزمـة توريد(إذ يمارس النشاط في ظروف عدم التأكد) فغالبا ما يعجز المقترض حتى عن سداد الفوائد، ومن هنـا تصفى أعماله، وقد ثبت أن المنشآت التي بدأت بتصفية أعمالها في التسعينات أو تسريح عمالها أو إعادة هيكلة منشآتها في دوله كأمريكا هي التي لجأت إلى الاقتراض بكثافة في الثمانينات "[58].

لقد حمل أصحاب المذاهب الوضعية على الربا فماركس يقول :" أن البنوك مؤسسات فاسدة تقوم على المتـاجرة بحاجات الناس ومطالبهم وأن كل الأعمال المصرفية أعمال ظالمة تخدم مصالح أصحاب رؤوس الأموال [59]"
"وفي العالم الثالث يدخل المرابي دائما في أعقاب المستعمر"[60].
وهكذا تجد أن الربا محرم في الشريعة الاسلامية وكل الشرائع الـسماوية ، وحرمـه المـصلحون وأصـحاب الضمائر والطبائع السوية، وما ذلك الا لفساده وآثاره المدمرة على الاخلاق والمجتمعات والاموال بالتالي ، وهو ما أيدته التجارب المختلفة عبر التاريخ .

ونفس الشيء يمكن أن يقال عن عقود التأمين وعقود الغرر، والمضاربات والمراهنـات وأسـواق العمـلات والسندات والبورصات، وكلها نتاج ثقافة وحضارة مختلفة عن حضارتنا ، تبيح لاصحابها حق جنـي الاربـاح

بغض النظر عن الوسيلة المستعملة في الوصول لذلك، وقد جرت هذه على مجتمعاته ا أعظم الضرر والخطر خاصة على أخلاق الناس وصحتهم ، وعلى علاقاتهم الاجتماعية والاقتصادية .

من هنا يمكن القول أنه لا يجوز لنا ان نستورد أخلاق الاخرين في معاملاتهم طالما أنها لم تؤد الى إسعادهم ونشر الفضيلة والتكافل الاجتماعي فيما بينهم ، ولذلك يمكن اثبات صحة الفرضية الثالثه القائلة"أن الاخلاق الاسلامية تختلف عن القواعد الاخلاقيه الاخرى ".

ولاختبار الفرضية الرابعة التي تنص على انه "تعتبر القواعد الإسلامية أساساً مناسباً للمعاملات المالية " نقول إن من المؤكد أن العرب أصعب الأمم انقيادا لبعضهم قال سبحانه "لو انفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ،ولكن الله ألف بينهم "[61]. ألف الله بينهم بالإسلام وباخلاق الإسلام ، كيف لا وهي أخلاق من عند الله سبحانه ،الذى يعلم ما يصلح الفرد والامة، كيف لا وقد تحدى القران البشر كلهم أن يأتوا بمثله، فأحس العرب بتميز هذه القواع د وتفردها فهي تعلو ولا يعلى عليها ،فانقادوا لها وهو ما لم يتيسر للحضارة الفارسية والرومانية في السابق في بلاد العرب ،وما عجز عن تحقيقه أيضا النظام الشيوعي أو الرأسمالي بينهم في الوقت الراهن ، وليس ادل على عمق تأثير الإسلام وقواعده الأخلاقية في الامة انه لم تسجل حالة ارتداد حقيقية واحدة عن الإسلام في تاريخه الطويل، ورغم المعاناة والضعف التي يعيشها المسلمون اليوم، فهم لم يتنكروا للإسلام جملة وتفصيلا، وكل ما قيل عن حالات ردة عن الإسلام لم تكن كذلك، فقد جاءت من أناس لم يخالط الإسلام بشاشة قلوبهم ، وظلو على نفاق هم من قبل ومن بعد. وبمعلومية مثل هذا الأمر يصبح من السهل تحريك طاقات الامة وإبداعاتها في النواحي المالية وغير المالية، باستغلال موروثات الامة من الإسلام القادر على تحريك وتفعيل طاقاتها في مختلف الميادين، وبضمنها المعاملات المالية، وهو ما يثبت صحة الفرضية الرابعة.

نتائـــــج البحـــــث

الاسلام دين الفطرة ، يتعبد الله أتباعه بشعائره كما يتعبدهم بشرائعه وأخلاقه التي ألزم أتباعه باتباعها ، لا فرق بين زكاة وصلاة، أو بين حج وجهاد ، ولا بين صدق وتجارة ، ويقاس صدق ايمان المرء بامتثال أخلاق الاسلام قولا وعملا كامتثاله لشعائره .

لقد غفل المسلمون عن أخلاق الاسلام وارتكبوا المذمومات فضعفت تجارتهم وأموالهم وخرج الملك من أيديهم، واذا أرادوا الفلاح في أمور دنياهم فلا بد لهم من اصلاح أخلاقهم ، ولا يصلح هذا الامر الا بما صلح به أوله، وهو العودة الى تعاليم دينهم وأخلاقه يطبقونها بينهم وفي معاملاتهم ، وأن تحافظ دولهم على ذلك بنفس القوة التي تحافظ بها على الامن وحماية الوطن وحدوده، لقد استنتج الباحث :

1. أن للأخلاق علاقة أصيلة بحياة الأمة بشكل عام والمعاملات المالية بشكل خاص.
2. إن للقواعد الاخلاقية الاسلامية علاقة بالمعاملات المالية وبالتنمية الاقتصادية أيضاً.
3. أن الاخلاق الاسلامية تختلف عن القواعد الاخلاقية الاخرى وتتفوق عليها.
4. إن القواعد الاخلاقية الاسلامية أساس مناسب للمعاملات المالية وللتنمية الاقتصادية بجناحيها الاقتصادي والاجتماعي.

التوصيات

يوصي الباحث بما يلي :

- تنمية المجتمعات الاسلامية مرهون بشمول التنمية جناحيها الاقتصادي والاجتماعي وهو أخلاق المجتمع ومعتقداته الاسلامية.
- بث الأخلاق الإسلامية في المعاملات المالية والمؤسسات المالية وفرض العقوبات الرادعة على المخالفين .
- تدريس الاخلاق الاسلامية في المعاملات المالية في المراحل التعليمية المختلفة .
- تشجيع الابحاث العلمية في مجال المعاملات المالية الاسلامية واخلاقياتها .
- تشجيع إقامة المنشآت المالية الاسلامية ومراعاة التزاماتها بالاخلاق الإسلامية.
- تعديل القوانين المنظمة للأعمال التجارية ومراعاة التزامها بالأخلاق الإسلامية.

الهوامش

1- السيوطي (1973)**الجامع الصغير بشرح فيض القدير** ، عمان: دار الفكر، الطبعة الثانية، (1973) ج2: ص 572.
2- ابن خلدون، عبد الرحمن، **مقدمة ابن خلدون**، دار الفكر: ص 143.
3- الغانم (1986) **الاقتصاد الإنساني (مجلة الاقتصاد الإسلامي**، تموز عدد 60).
4- الغزالي، عبد الحميد (1989) الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، (**الاقتصاد الإسلامي**، ابريل/ نيسان ، عدد 94).
5- شحاته، حسين (1982) الجوانب الأخلاقية في الإقتصاد الإسلامي، **الاقتصاد الإسلامي**، عدد 2.
6- نوح، السيد، محمد (1984) نظام المعاملات في الإسلام (1،2)، (الاقتصاد الإسلامي، عدد شباط وعدد آذار).
7- Alam Kazi Firoz (1998) Islam Ethics and Accounting Practices, *Accounting Commerce & Finance: The Islamic Perspective*, 2 (2).
8- Baydoun Nabili and Willett Roger (1997) Islam and Accounting Ethical Issues in the Preparation of Financial Information, *Accounting, Commerce & Finance: The Islamic Perspective*, 1 (1).
9- القرآن، سورة المطففين، آية (1).
10- البخاري، كتاب الحدود، 199/8.
11- مؤنس، حسين (1988) **الربا وخراب الدنيا**، طبعة ثالثة، القاهرة: الزهراء للإعلام العربي: ص 18.
12- قطب، سيد (1983) **العدالة الاجتماعية في الإسلام**، الطبعة التاسعة، بيروت: دار الشروق: 16.
13- القرضاوي، يوسف (1995) الاقتصاد الإسلامي، القاهرة: مكتبة وهبة.
14- مالك بن أنس (1951) **موطأ الإمام مالك**، الجزء الثاني، القاهرة: مكتبة ومطبعة البابي الحلبي: ص 211.
15- الغزالي، ابو يحيى حامد (1939)**حياء علوم الدين** طبعة ثانية، القاهرة نمكتبة الحلبي وأولاده : ص 262.
16- سورة الأنعام، آية 162.
17- قطب، سيد (1983) **نحو مجتمع مسلم**، طبعة سادسة.
18- الغزالي، محمد (1986) **اخلاق المسلم**، طبعة سادسة، دمشق: دار القلم.
19- اسماعيل، ك، أ (1986) **علم الاجتماع والفلسفة**، الطبعة الثالثة، بيروت: بدون ناشر: ص36.
20- أباظة دسوقي ابراهيم (1985) **الاقتصاد الإسلامي**.
21- بدوي، أحمد، **أرسطو وليس فن الشعر**، مترجم إلى العربية، بيروت: دار الثقافة: ص 15
22- سورة الحج (آية: 77).
23- سورة الصف (آية: 2).
24- الغزالي، عبد الحميد، الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية، مرجع سابق: ص10.
25- سورة التوبة (آية: 119).
26- العجلوني، **كشف الخفاء** ج43/1.
27- سورة المائدة (آية: 8).
28- صحيح مسلم، 279.
29- الغزالي، عبد الحميد (1986) **اخلاق المسلم**، الطبعة السادسة، مرجع سابق: ص 10.
30- الإمام الغزالي، أبي حامد، مرجع سابق: ص 66.
31- سورة القصص (آية: 77).
32- سورة الحشر (آية: 7).
33- أخرجه البغوي في شرح السنة رقم 104.
34- مسند الأمام أحمد، 178.
35- سورة الحج (آية: 36).
36- سورة الحج (آية: 77).
37- سورة الاعراف (آية: 96).
38- ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ج2، ص 188.

39- الامام الغزالي، مرجع سابق: ص 39.
40- الغانم (1986) الاقتصاد الإنساني، **مجلـــــــة الاقتصـــــاد الاسلامي**، عدد 60 تموز: ص17.
41- سورة الرعد (آية: 28).
42- سورة الحج (آية: 41).
43- ابن تيمية، أحمد (1387هـ) الحسبة في الإسلام، القاهرة: شركة المطبعة السلفية ص9.
44- قطب، سيد، **نحو مجتمع مسلم**، مرجع سابق: ص 18.
45- سورة الانعام (آية: 153).
46- ابن خلدون، مرجع سابق: ص144.
47- البخاري، **كتاب الحدود**، 199/8.
48- اباظة، مرجع سابق: ص 131.
49- عفر،عبد المنعم (1983) مشكلة التخلف والتنمية في ضوء الاقتصاد الاسلامي،**الاقتـــصاد الاســـلامي**، عدد17.
50- سورة الانفال (آية: 63).
51- قطب، **نحو مجتمع مسلم**، مرجع سابق: ص 16.
52- ابن خلدون، مرجع سابق: ص 157.
53- المرجع السابق: ص 151.
54- ابن خلدون، المرجع السابق: ص 151.
55- الامام مسلم، حديث 4099، و 44/11.
56- ابن خلدون، مرجع سابق: ص 397.
57- مؤنس، مرجع سابق: ص 71.
58- Kieso WJJ (1992) Intermediate Accounting,7th ed, John Wiley New York, U.S.A, P 691.
59- مؤنس، مرجع سابق: ص 23.
60- المرجع السابق: ص 16.
61- سورة الانفال (آية: 63).